




ISO 9001:2000 CERTIFIED

جمهورية مصر العربية
وزارة للتجارة والصناعة

ISO 9001:2000 CERTIFIED

عدد المرفقات:

السيد الأستاذ/ السيد كمال نجم
رئيس مصلحة الجمارك
تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة الى كتاب السيد/ مدير عام جمارك العين السخنة المؤرخ ٢٠١٩/٦/٢٨ بشأن البيان الجمركي رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٩/٩ باسم/ فيوتشر جروب للاستيراد والمتضمن ان مشموله صنف مشغل MP3 مزودة بموجة FM، والمنتهي الى الإفادة بما يتبع حيث انه ورد إليهم كتاب رئيس الإدارة المركزية لشئون التصدير والاستيراد رقم ٦٢٨٣ بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٧ والمنتهي الى ان الصنف لا يخضع للقرار ٤٣ لسنة ٢٠١٦.

أتشرف بإحاطة سيادتكم أنه سبق ان ورد للقطاع كتاب السيد رئيس الإدارة المركزية للواردات الهندسية والسلع الصناعية المؤرخ ٢٠١٩/٥/١٥ المرفق به عينات للاستفسار عن مدى خضوعها للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ من عدمه.

وبعد فحص العينات وتوصيف الهيئة والجمرك للأصناف الواردة وهي عبارة عن صنف سماعات موبايل (هيدفون) وصنف مشغل MP3 يعمل على ولاعة السيارة وبه موجة FM لنقل الإشارة، وصنف سماعات (هيدفون) بالمايك تعمل بلوتوث ومجهزة لاستقبال موجة الراديو FM، وصنف سماعات أخرى (جميع العينات عبارة عن سماعات هيدفون) فقد انتهى القطاع الى انها لا تخضع للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦، و٩٩١ لسنة ٢٠١٥ حيث أنها لا تعد أجهزة منزلية.

لذا ففي حالة تحقق الجمرك من المعاينة الفعلية ان الصنف الوارد سماعات (هيدفون) فلا تخضع للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦، وإذا انتهى الجمرك الى ان الصنف الوارد سماعات مجهزة لاستقبال موجة الراديو FM وتعد من الأجهزة المنزلية فإنها تخضع للقرار ٤٣ لسنة ٢٠١٦.

رجاء التفضل بالتنبيه باتخاذ اللازم.

وتفضلوا يقبول فائق الاحترام ،،،

القائم بأعمال رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية
أمامي الوصال
"إيماني الوصال"قطاع القلم/إجراءات
مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءاتالإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركيةالإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة التحوث الفنية ودعم القطاعات

منشور استيراد رقم (٤١) لسنة ٢٠١٩

أشارة الى -

* قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاتهما.
* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

الحاقاب :-

* منشور (٥) لسنة ٢٠١٦ والمعلن به القرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ وما أعلن به تباعا و المنتهي بمنشور رقم (٥) لسنة ٢٠١٩ و المعلن به القرار الوزاري رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩.

يراعى إتباع ما يلي ،،،

* يطبق كتاب السيدة الاستاذة / القائم بأعمال رئيس قطاع الاتفاقيات و التجارة الخارجية رقم ٢٣١٥ في ٢٠١٩/٧/١٦ في الموضح بعالية.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركيةمدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

علياء النحاس

مها مصطفى سليم

تحريراً في: ١٩ ذو القعدة ١٤٤٠ هـ
الموافق: ٢٢ يوليو ٢٠١٩ م

السيد الأستاذ/